

DFA

Diabetic Foot Association | جمعية القدم السكرية

سياسة

التعامل مع الحالات الطارئة للمستفيدين

جمعية أهلية مرخصة

الرقم	مجلس / 2025 / 01
تاريخ الاعتماد	9 محرم 1447 هـ
الموافق	4 يوليو 2025 م
رقم الإصدار	الإصدار الأول
الجهة المُصدرة	مجلس إدارة الجمعية

رقم ترخيص المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي: DFASAUDI X — 1000635000

هاتف: 0553222749 | البريد الإلكتروني: info@dfa.sa

1. المقدمة

2. الهدف

3. نطاق التطبيق

4. المرجعيات

5. تعريف الحالة الطارئة

6. أمثلة على الحالات الطارئة

7. مسؤوليات الفريق الصحي

8. إجراءات التعامل مع الحالة الطارئة

9. معايير التحويل الفوري للمستشفى

10. التواصل مع المستفيد

11. توثيق الحالة

12. الجودة والتحسين

13. مؤشرات الأداء

14. النماذج والسجلات المرتبطة

15. المراجعة

16. أحكام ختامية

حرصاً من جمعية القدم السكرية على سلامة المستفيدين وجودة الرعاية المقّمة، وضعت هذه السياسة لتنظيم آلية التعامل مع الحالات المحيية الطارئة التي قد تطرأ أثناء تقديم الخدمات المحيية أو التثقيفية أو التأهيلية، بما يضمن سرعة الاستجابة، وتقليل المضاعفات، وتحويل الحالة إلى الجهة المحيية المختصة عند الحاجة.

ثانياً: الهدف

- المحافظة على سلامة المستفيدين، وسرعة اكتشاف الحالات الطارئة.
- توحيد آلية التعامل مع الحالات الطارئة، وتقليل المضاعفات الناتجة عن التأخر في التدخل.
- تحديد مسؤوليات العاملين، وضمان سرعة الإحالة للمنشآت المحيية عند الحاجة.
- توثيق جميع الحالات الطارئة.

ثالثاً: نطاق التطبيق

تُطبّق هذه السياسة على: جميع العاملين بالجمعية، والأطباء، وأخصائيي التمريض، والأخصائيين المحييين، والمتطوعين المحييين، وجميع المستفيدين من خدمات الجمعية.

رابعاً: المرجعيات

تعتمد هذه السياسة على: نظام مزاولة المهن المحيية، والأنظمة والتعليمات الصادرة من وزارة الصحة، وتعليمات المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي، وسياسة سلامة المرضى، وسياسة حماية بيانات المرضى المعتمدة لدى الجمعية.

خامساً: تعريف الحالة الطارئة

يُقصَد بالحالة الطارئة: أي تدهور مفاجئ في الحالة المحيية للمستفيد أثناء وجوده في الجمعية أو أثناء تقديم الخدمة، يستلزم تدخلاً فورياً أو إحالة عاجلة لمنشأة صحية.

سادساً: أمثلة على الحالات الطارئة

تشمل الحالات الطارئة، على سبيل المثال لا الحصر: فقدان الوعي، هبوط السكر الحاد، ارتفاع السكر الحاد المصحوب بأعراض خطيرة، النزيف الشديد، العدوى الحادة المصحوبة بارتفاع الحرارة، غرغرينا القدم السكرية، الاشتباه في تسمم الدم، ضيق التنفس، ألم الصدر، التشنجات، الحساسية المفرطة، الإصابات الناتجة عن السقوط، وأي حالة يرى الممارس الصحي أنها تستوجب تدخلاً عاجلاً.

سابعاً: مسؤوليات الفريق الصحي

يلتزم الفريق المحي بما يلي: التقييم الفوري للحالة، وتقديم الإسعافات الأولية ضمن حدود الاختصاص، وطلب الإسعاف عند الحاجة، ومتابعة العلامات الحيوية، وتهئية المريض وذويه، وتوثيق الحالة.

ثامناً: إجراءات التعامل مع الحالة الطارئة

- تقييم الحالة فوراً: يقوم الممارس المحي بتقييم الحالة وتحديد مستوى الخطورة.
- تقديم الإسعافات الأولية: وفق بروتوكولات وزارة الصحة ونطاق ممارسة الممارس المحي.
- استدعاء الإسعاف: إذا استدعت الحالة النقل الفوري.
- التواصل مع ذوي المريض: إذا كانت الحالة تستدعي ذلك.
- تحويل المريض: إلى أقرب منشأة صحية مناسبة.
- توثيق الحالة: في نموذج الحوادث والطوارئ.

تاسعاً: معايير التحويل الفوري للمستشفى

يُحوّل المستفيد مباشرة عند وجود: غرغرينا متقدمة، نزيف لا يمكن السيطرة عليه، اشتباه تسمم دم، فقدان الوعي، صعوبة التنفس، ألم صدر، هبوط سكر شديد مع فقدان الوعي، ارتفاع سكر شديد مصحوب بتدهور الوعي، أو أي حالة تهدد الحياة.

يلتزم الفريق المحي بـ شرح الحالة، وتوضيح سبب التحويل، والمحافظة على خصوصية المستفيد، وتوثيق جميع الاتصالات.

الحادي عشر: توثيق الحالة

يجب تسجيل: اسم المستفيد، رقم الملف، تاريخ ووقت الحالة، وصف الحالة، العلامات الحيوية، الإجراءات المتخذة، اسم مقدم الخدمة، جهة التحويل، وقت مغادرة المستفيد، ونتيجة الحالة إن أمكن.

الثاني عشر: الجودة والتحسين

بعد كل حالة طارئة، تتم مراجعة: سرعة الاستجابة، وجودة التدخل، والالتزام بالإجراءات، وأسباب أي تأخير، وفرص التحسين.

الثالث عشر: مؤشرات الأداء

متوسط زمن الاستجابة للحالة الطارئة؛ نسبة الحالات التي تم التعامل معها وفق السياسة؛ عدد الحالات المحولة للمستشفيات؛ نسبة اكتمال توثيق الحالات؛ عدد تدريبات الطوارئ المنقذة سنوياً؛ نسبة رضا المستفيدين عن سرعة الاستجابة.

الرابع عشر: النماذج والسجلات المرتبطة

نموذج الإبلاغ عن حالة طارئة؛ سجل الحالات الطارئة؛ نموذج تحويل مريض؛ سجل متابعة الحالات المحولة؛ سجل الحوادث الطبية؛ تقرير مراجعة الحالة الطارئة.

الخامس عشر: المراجعة

تُراجع هذه السياسة كل ثلاث سنوات، أو عند صدور تحديثات من وزارة الصحة أو الأنظمة ذات العلاقة، أو عند الحاجة.

السادس عشر: أحكام ختامية

- يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويُعمل بها من تاريخ اعتمادها.
- تلتزم جميع الإدارات والعاملون والمتطوعون بتطبيقها.
- تُعَد هذه السياسة جزءاً من منظومة جودة الرعاية وسلامة المرضى وإدارة المخاطر في الجمعية.

جهة التواصل والاستفسارات: يمكن لأي مستفيد أو منسوب للجمعية أو طرف ذي علاقة التواصل مع جمعية القدم السكرية بشأن مضمون هذه الوثيقة عبر هاتف: 0553222749، أو البريد الإلكتروني: info@dfa.sa. كما يمكن التواصل مع الجهة الإشرافية (وزارة الصحة) عبر قنواتها الرسمية بشأن أي أمر صحي طارئ يخرج عن نطاق الجمعية.

تم اعتماد هذه الوثيقة من قبل مجلس إدارة جمعية القدم السكرية بموجب القرار رقم مجلس / 01 / 2025، بتاريخ 9 محرم 1447 هـ الموافق 4 يوليو 2025م.